

Distr.: General
31 January 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الخامسة والخمسون

فيينا، ١٢-١٦ آذار/مارس ٢٠١٢

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الحادية والعشرون

فيينا، ٢٣-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت**

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية: عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية
العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى

عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى

مذكرة من الأمانة***

ملخص

أُعِدَّت هذه المذكرة عملاً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١١/٢٥٨، الذي مدّد فيه المجلس ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى، وكذلك بقرارات لجنة المخدرات ١٣/٥٢ و ١٠/٥٤ و ١٧/٥٤ وقرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/١٨ و ١/٢٠ و ٩/٢٠. وتشمل هذه المذكرة عمل الفريق العامل في الفترة ما بين ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ و ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

* E/CN.7/2012/1

** E/CN.15/2012/1

*** تأخّر تقديم هذه الوثيقة بسبب عقد اجتماع الفريق العامل في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

100212 V.12-50373 (A)



أولاً - المداولات

- ١ - عقد الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى، ثلاثة اجتماعات غير رسمية في الفترة من ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ إلى ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وواصل النظر في المسائل المدرجة ضمن بنود جدول أعماله، حسبما أقره المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٥٨/٢٠١١ ولجنة المخدرات في قرارها ١٣/٥٢ ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في قرارها ٣/١٨، ووفقاً للإطارين المرجعيين المرفقين بالقرارين المذكورين للجنيتين وكذلك وفقاً للأحكام الواردة في قراري لجنة المخدرات ١٠/٥٤ و ١٧/٥٤ وقراري لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ١/٢٠ و ٩/٢٠.
- ٢ - وقدمت الأمانة، في اجتماع الفريق العامل المعقود يوم ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، عرضاً إيضاحياً عن الميزانية المدبجة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وردّت على أسئلة الوفود وتعليقاتها، حول مواضيع منها البرامج الإقليمية المقبلة، والاعتمادات المخصصة في الميزانية لبرامج فرعية محدّدة، وأسباب ترقية الوظائف وإنشائها والخيارات المتعلقة بزيادة تقاسم الأعباء دعماً للمكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.
- ٣ - وقدمت الأمانة، في اجتماع الفريق العامل المعقود يوم ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، عرضاً إيضاحياً عن الإجراءات المتخذة لتعزيز الاستدامة المالية لشبكة المكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، فسّلت الضوء على أفضل الممارسات وشجّعت البلدان المضيفة على تقديم الدعم المادي والمالي في هذا الشأن. وتوصل الفريق العامل، في الاجتماع نفسه، إلى توافق في الآراء بشأن نص مشروع استراتيجية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥، الذي قدّم إلى لجنة المخدرات في دورتها الرابعة والخمسين المستأنفة وإلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها العشرين المستأنفة. وأوصت اللجنتان المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع قرار يقرّ فيه استراتيجية المكتب للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥.
- ٤ - وركّزت المناقشات التي جرت في اجتماع الفريق العامل المعقود في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، على البرنامج الإقليمي لأفغانستان والبلدان المجاورة للفترة ٢٠١١-٢٠١٤، والأعمال التحضيرية للبرنامج الإقليمي الجديد للجنوب الأفريقي، والاستراتيجية الشاملة الجديدة لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين. كما أُطلع الفريق العامل على أدوات التقييم المعياري لدى وحدة التقييم المستقل التابعة للمكتب، بما في ذلك الموقع الشبكي وخارطة الطريق التابعان لها بهذا الشأن لترسيخ ثقافة التقييم على نطاق المكتب ككل. وواصل

الفريق العامل نظره في التدابير الكفيلة بتحسين التوازن بين الجنسين على مستوى إدارة المكتب العليا، بناء على التوصية ١١ الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض التنظيم والإدارة في مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة" (JIU/REP/2010/10).

٥- كما تلقى الفريق العامل، في اجتماعه المعقود في ٣٠ كانون الثاني/يناير، نسخة أولية من تقرير الأمانة عن تنفيذ القرارات والمقررات التي أُخذت خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ بشأن برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتي طُلب فيها من المكتب اتخاذ إجراءات (E/CN.7/2012/15). وقد أُعدّ ذلك التقرير عملاً بقرار لجنة المخدرات ١٠/٥٤ يُعرض على نظر اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين. ويتضمن التقرير معلومات عن حالة تنفيذ القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي أو لجنة المخدرات خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ بشأن برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتي طُلب فيها من المكتب اتخاذ إجراءات. وأُبلغ المشاركون في الاجتماع بأن تقريراً مماثلاً يوجد قيد الإعداد عن حالة تنفيذ القرارات والمقررات التي أُخذت خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية والتي طُلب فيها من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة اتخاذ إجراءات (E/CN.15/2012/2)، عملاً بقرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ١/٢٠، يُعرض على نظر اللجنة في دورتها الحادية والعشرين، وبأن نسخة أولية من التقرير ستتاح للفريق العامل في اجتماع لاحق. وقد سهّل التقريران المذكوران، اللذان أُعدّا على منوال مذكرتي الأمانة عن تنفيذ القرارات والمقررات المتخذة في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٧ (E/CN.7/2008/13) و (E/CN.15/2008/18)، استعراض المهام الموكلة إلى المكتب، بناء على الطلب الوارد في التوصية ٢ من تقرير وحدة التفتيش المشتركة (JIU/REP/2010/10).

ثانياً- المسائل التنظيمية والإدارية

٦- عقد الفريق العامل ثلاثة اجتماعات غير رسمية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، يومي ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر و١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ ويوم ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وتقرر عقد اجتماعين آخرين يومي ٢٠ شباط/فبراير و٢٦ آذار/مارس ٢٠١٢.

٧- وواصلت الأمانة تزويد الفريق العامل بوثائق ومعلومات إلكترونية وورقية، بوسائل منها صفحة شبكية مفتوحة للجمهور (www.unodc.org/unodc/en/commissions/wg-governance-finance-2.html) وصفحة شبكية خاصة بالدول الأعضاء (www.unodc.org/missions/en/wggf/index.html)، أقامتهما وتصوغهما الأمانة لفائدة الفريق العامل.